

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

289 - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن هشام بن عروة قال أخبرني أبو أيوب قال أخبرني أبي بن كعب أنه قال .
يتوضأ ثم منه المرأة مس ما يغسل) قال ؟ ينزل فلم المرأة الرجل جامع إذا ا رسول يا ٧
ويصلي) .
قال أبو عبد ا الغسل أحوط وذاك الآخر وإنما بينا لاختلافهم .
[ش أخرجه مسلم فيالحيض باب إنما الماء من الماء رقم 346 .
(ذاك الآخر) أي حديث الباب هو ما ورد أخيراً واستقر عليه العمل وليس بمنسوخ . (بينا
لاختلافهم) ذكرنا الأحاديث لأن الصحابة Bهم اختلفوا في وجوب الغسل وعدمه [.
بسم ا الرحمن الرحيم